

226584 - صمم برنامجاً من مال حرام ، فهل يلزمه التخلص من البرنامج ؟

السؤال

استخدمت بعض المال الحرام في تصميم برنامج تمكنت من خلاله من جني الكثير من المال وأنا أريد التخلص من وسيلة كسب الرزق من هذا البرنامج وأريد أن يكون المال الذي أجنيه حلالاً فهل يجوز لي أن ألغي البرنامج وأحذفه من السوق ثم أعيد تصديمه ولكن باستخدام المال الحلال ؟ وهل يحرم علي فعل ذلك نظراً لأنني أعلم الآن مدى نجاح هذا البرنامج والمبالغ الهائلة التي سيحققها نتيجة تصميمي له من مال حرام ؟

الإجابة المفصلة

لا يلزمك حذف البرنامج وإعادة تصديمه من جديد .

بل الواجب عليك أن تخلص من قدر رأس المال الحرام الذي استعنت به في تصميم هذا البرنامج ، وأما الأرباح فهي لك ، ولا حرج عليك بعدها من الاستفادة منه .

إلا إذا كان هذا المال الحرام مسروقاً أو مغتصباً من آخرين ، فيلزمك حينئذ أن تعيد لهم رأس المال المسروق ، إضافة لنصف قيمة البرنامج الحالية ، ونصف الأرباح التي اكتسبتها من ورائه .

وإذا كنت تجهل أصحاب المال المسروق أو المغتصب فتتصدق بهذا القدر من المال نيابة عنهم .
وهذا الجواب هو خلاصة ما أفادنا به شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى .

والله أعلم